

ما حالات الطلاق البائن بينونة صغرى؟

عبدالمحسن الزامل

ما هي حالات الطلاق البائن بيننا الصغرى هو الطلاق ما دون الثلاثة اذا انسان طلق مثلا ما دون الثلاث فيبينون الصورة له ان يراجع بعقد جديد ونكاح جديد ومهر جديد - [00:00:00](#)

المرأة بالولي والشاهدين. وكذلك من البينة الصغرى اذا خال الرجل اهله خالعهم فله فهي بين فله ان يراجع حتى في العدة لكن فرق بين الطلاق والخلع ان الخلع بينونة ولو كانت في العدة فانه لا يرجع اليها الا برضاها. لانها ملكة نفسها. فله الرجوع اه بها ولو كان في العدة لان الماء - [00:00:14](#)

وكذلك نبين الصغرى الفسوق. الفسوق التي يكون سببها ليس محرما انما يعني يعني انه يحرم ما بينه بسبب رضاعة ونحو ذلك لكن لو كان بسبب مثلا سوء عشرة او اه شو اه انه لا ينفق عليها مثلا ونحو ذلك - [00:00:42](#)

آآ ففسق ثم بعد ذلك اراد ان يتراجع اراد ان يتراجع فله ايضا الرجوع اليها هذه من صور الفسوخ الصورة وربما ايضا يتبين صور اخرى - [00:01:05](#)